

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادة ٢٦ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٠٣/١١ ((اعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعياً ومعمولاً به))،

بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من إحتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ الاعتماد التالي

من الجزء الأول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين الإدارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنفقات طارئة

النبرة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.

فقط تسعماية مليون ليرة لبنانية

الى الجزء الأول

الباب ٣ - رئاسة مجلس الوزراء

الفصل ١٦ - المديرية العامة لأمن الدولة

الوظيفة ٣٦٠ - التنظيم والأمن العام (غير المصنفة)

البند ١٢ - خدمات استهلاكية

الفقرة ١ - إيجارات وخدمات مشتركة

النبرة ١ - إيجارات مكاتب وصيانتها

٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.

لتأمين الزيادة على بدل إيجار العقار المستعمل

مركزاً لمديرية بيروت الاقليمية وفقاً لقرار مجلس

الوزراء رقم ٢٩ تاريخ ٢٠٢٥/٧/١١

فقط تسعماية مليون ليرة لبنانية

٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.

المجموع العام

مرسوم رقم ١٢٨٩

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة

الى موازنة رئاسة مجلس الوزراء -

المديرية العامة لأمن الدولة لعام ٢٠٢٥

فقط تسعماية مليون ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٩ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر